

حكم المشاركة في الانتخابات



للشيخ

أبي محمد المصطفى

حفظه الله



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سؤال:

ما حكم المشاركة في الانتخابات البرلمانية، وهل يكفر من شارك في هذه الانتخابات ترشيحاً وانتخاباً ولا يعذر بجهل أو غير ذلك من موانع التكفير.. أم أن هناك تفصيلاً؟!

الجواب:

أما المترشح، المباشر للنيابة عن الشعب في التشريع.. فإنه الطاغوت، اختاره من اختاره من الناس، ليصرفوا له عبادة التشريع.. ليشرع لهم من الدين ما لم يأذن به الله.

فهو مشرك كافر عندنا، ولو لم يفز بالانتخابات، ولو لم يباشر التشريع فعلاً.. ما دام قد ارتضى بهذه الوظيفة الكفرية، وسعى إليها ودان بهذا الدين الشركي الذي ينيط التشريع بغير الله.. ودعا إليه، وحشد الناس والطاقات جاهداً ليحرز مقعداً في مجلسه فهو حين لم يحرزه.. وخاب في انتخاباته، لم يتركه كفراً بهذا الدين ولا براءة من الدستور ولا اجتناباً للطاغوت أو تحقيقاً للتوحيد.. بل أضلّ من تابعوه وناصروه وأعانوه، وحرصهم على الشرك، ودعاهم إلى اختياره رباً ومشرعاً وكان حريصاً على ذلك.. فخاب وخسر في الدنيا والآخرة، إلا أن يبادر بالتوبة وتجريد التوحيد، بالبراءة من الشرك والتنديد، ولا يخرج من الكفر إلا ذلك.. أما طول اللحية وقصر الثياب، فما هذه من موانع التكفير في شيء، فهي وكل عمل من الأعمال، سيكون يوم القيامة هباءً منثوراً إن لم يتب صاحبه من هذا الشرك، فقد قال تعالى: ﴿وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [الأنعام: ٨٨].

فإن مفسدة الشرك تفسد وتتلّف كل عمل، ولذا كانت أعظم مفسدة في الوجود.

ولأجل ذلك فنحن لا نرى مانعاً من موانع التكفير المعتبرة يمنع من تكفير هؤلاء الطواغيت المباشرين للتشريع.

إذ قد أقام الله تعالى حججه البالغة على الخلق في أصل التوحيد وفي الإنذار من الشرك والتنديد، ما لم يبق معه حجة لمشرك.

فنشر في هذا الكون الأدلة الظاهرة على ربوبيته ووحدانيته، فالذي فطر الكون وخلق، هو وحده سبحانه الذي يستحق العبادة، من سجود أو صلاة أو تشريع أو غيره. ﴿أَلَا لَهُ الْخَلْقُ وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ

رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿[الأعراف: ٥٤]﴾. ولا يجوز ولا يصح أن يشاركه أحد في التشريع، إلا أن يكون قد شاركه بالخلق! فإذا كان هذا محالاً، لم يجز ذاك بحال .

ثم فطر الناس على توحيده كما في حديث (ما من مولود إلا يولد على الفطرة وفي رواية (على هذه الملة) فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه..) وفي رواية لمسلم وغيره (أو يشركانه) وخلقهم حنفاء أي مائلين عن الشرك تأباه فطرهم، كما في الحديث القدسي: (إني خلقت عبادي حنفاء كلهم..)

وأخذ عليهم قبل ذلك الميثاق لما استخرجهم من صلب أبيهم آدم فقال تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ وَكَذَلِكَ نَقُصُّ عَلَيْكَ الْآيَاتِ وَلَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٤].

ثم لم يكتف الله تعالى بهذا، بل بعث سبحانه الرسل مبشرين ومنذرين، مذكرين بذلك الميثاق، داعين إلى التوحيد، محذرين من الشرك: ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ [النساء: ١٦٥] عليهم السلام جميعهم بعثوا بهذا الأصل الأصيل فما عاد يخفى إلا على معرض.

وأنزل كتبه على عباده لأجل ذلك، وجعل آخرها القرآن، وعصمه سبحانه من التحريف، وجعله حجة على العباد، فمن بلغه فقد وصلته النذارة، وقامت عليه الحجة.. قال تعالى: ﴿وَأَوْحَىٰ إِلَيْنَا هَذَا الْقُرْآنَ لِتُذَكِّرَ بِهِ مَنِ بَلَغَ﴾ [الأنعام: ١٩]، هذا على وجه العموم.. فكيف بأهم وأخص خصوصيات الدين وأعظم أصوله.. أعني التوحيد والبراءة من الشرك والتبديد.. فالقرآن كما يقول العلماء من أوله إلى آخره، إما دعوة إلى التوحيد، أو تحذير مما يناقضه من الشرك.. وإما بشارة للموحدين أو نذارة ووعيد للمشركين.

فأعرض أكثر الناس عن هذا الكتاب العظيم الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، والذي فيه فلاحهم ونجاتهم.

أعرضوا عنه، وتساقطوا في أخطر ما حذرهم منه، حين تمأقوا في الشرك، أعظم مفسدة في الوجود، فتكالبوا على نخالات ونحانات وأهواء الكفرة الملحدين.. واستبدلوا زبالات أفهام المشركين المشركين، بأطهر وأعظم وأكمل وأعدل تشريع في الوجود! فأبي غبي وأي جحود، وأي ظلم للناس

وللأنفس أشد من هذا؟! ولذلك قرر العلماء المحققين بأنه لا يعذر الجاهل في هدم أصل التوحيد، ومقارفة الشرك الأكبر باتخاذ آلهة وأرباب مع رب العالمين.

فكيف بمن ادعى لنفسه شيئاً من صفات الألوهية، فنصب نفسه مشرعاً يشرع للناس من الدين ما لم يأذن به الله؟

فأي جهل يجوز أن يذكر هنا مع وضوح الحجج وبلوغ النذارة، إلا جهل الإعراض الذي نعت الله به المشركين؟ قال تعالى: ﴿قُلْ أَفَعَيَّرَ اللَّهُ تَأْمُرُونِي أَعْبُدُ أَيُّهَا الْجَاهِلُونَ﴾ * وَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿الزمر: ٦٤-٦٥﴾. وقد بسطنا هذا الباب في غير هذا الموضع.

وكذلك القول في التأويل.. فأي تأويل يسوغ، في ادعاء الألوهية أو بعض صفاتها؟ أو مع اتخاذ غير الله رباً و مشرعاً؟ أو ابتغاء غير شرعه ديناً ومنهجاً؟ فقد نص العلماء على عدم قبول دعوى التأويل في الكفر الصريح وهل خلا شرك المشركين على مر العصور، من تأويل فاسد؟ بل هل خلت جعبة فرعون من تأويل كتاويلات القوم الفاسدة؟ فإن عذر هؤلاء الخولاف بالتأويل!! فعلام لم يعذر الأولون؟ ﴿أَكْهَارُكُمْ خَيْرٌ مِنْ أُولَئِكَ أَمْ لَهُمْ بَرَاءَةٌ فِي الزُّبُرِ﴾ [القمر: ٤٣].

والخلاصة هنا.. أننا لا نرى مانعاً من تكفير من ادعى الألوهية أو بعض صفاتها.. أو أظهر الشرك الأكبر. إلا أن يصدر عنه شيئاً من ذلك على سبيل انتفاء القصد (الخطأ) أو الإكراه..

أما انتفاء القصد: فهو أن يريد بقوله أو فعله حقاً أو معروفاً أو خيراً أو مباحاً، فيخطئه من غير قصد منه أو تعمّد، كما في حديث الرجل الذي أضل راحلته وعليها متاعه وسقائه، فأيس من النجاة وأيقن الموت.. فلما ردها الله عليه.. قال (اللهم أنت عبي وأنا ربك!) أخطأ من شدة الفرح. وشتان بين هذا الذي أراد أن يحمد الله ويشكره ويثني عليه فأخطأ لسانه، فخرج منه ما لا يريده أو يقصده من شدة الفرح، وبين ما يمارسه ويفعله المشركون ويتعمدون به ويبتعدون فيه ويتنافسون، عن قصد وإرادة جازمة، من التشريع والشرك البواح الصراح، وابتغاء غير دين الله وشرعه!

فالمخطئ المعذور.. هو الذي ينزع عن خطئه فور تنبهه ويستغفر ويقطع.. أما هؤلاء المشركون فهم عامدون قاصدون للتشريع، وفق نصوص الدستور، مصرون على ذلك الشرك الصراح المتقدم، مقيمون على انحرافهم ليل نهار.. يفتخرون به ولا يندمون أو يخطئون أنفسهم أبداً.. فهم في غيهم سادرون.

كذلك الإكراه.. فإن ذكره هنا من الأمور المضحكة.. فهو يقيناً منتفى في حق هؤلاء المباشرين للتشريع.. فمن ذا الذي يكرههم على النيابة عن الناس في هذا العمل الكفري.. بل الواقع المشاهد الذي يعرفه الصغير والكبير والجاهل والعالم، أنهم يتنافسون ويتكالبون على هذا المنصب الشرقي، ويستمتتون في سبيل إحرازه وتحصيله، فيحشدون طاقاتهم وأموالهم، ويبدلون جهودهم، ويستنفرون أنصارهم وأحزابهم وشياطين إنسهم وجانهم، فيطعمون الطعام، ويذبحون الخرفان.. وينحرون التوحيد، ويكرمون التنديد.. كل ذلك كي يفوزوا بمقعد من تلك المقاعد التشريعية الشريكة..

فأي إكراه هذا؟!

أما المُتَّخِبُ (بكسر الخاء): فقد علمت أن حقيقة ما يقوم به حين يدين بهذا الدين الشرقي، أنه يختار مشرعاً (رباً) من أولئك الأرباب المتفرقين!! لينيط به التشريع، وينبئه عنه في هذه الوظيفة الشريكة. فإما أن يستشرف لهذه الوظيفة ويدين بها.. ويرأها حقاً له قد كفله الدستور، حين أناط السلطة التشريعية بالأمة ممثلة بنوابها.. فهذا لافرق بينه وبين النائب المشرع، إلا أن النائب مباشر للتشريع الكفري، وهذا قد وكله وأنبأه عنه فيه.. وحكم الردء والموكِّل حكم المباشر.. فحقيقته أنه مشرع مشارك بالتشريع بطريق الوكالة..

أو أنه لا يتبنى المسألة هكذا.. فلا يتطلع للتشريع، ولا يرى نفسه كفواً لذلك.. فيمنحه لمن يثق بهم من الدكاترة والعلماء وأهل الفهوم -عنده- والذين يظنهم كفواً لذلك.. و يرى نفسه متابعاً لهم لا مشاركاً في التشريع.. فهو يتخذهم ويختارهم أرباباً مشرعين ينيط بهم التشريع المطلق ويتواطأ معهم عليه، ويدين به.. فهذا مشرك في العبادة.. كما تقدم حكم صاحبه كحكم من أطاعوا وتابعوا المشركين في التسوية بين الميتة والمذكاة.. قال تعالى: ﴿وَأِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ﴾ [الأنعام ١٢١] وهذا كما تقدم، في مسألة تشريعية واحدة.. فكيف بمن أناط بهم سلطة التشريع مطلقاً؟ أو أنابهم في التشريع كله.. وسلّم لهم تسليماً؟ وهو كالذي أطاعوا الأحرار والرهبان في التشريع، الذين تقدم قول الله تعالى فيهم: ﴿اتَّخَذُوا أَحْبَارَهُمْ وَرُهَبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِنْ دُونِ اللَّهِ..﴾ إلى قوله: ﴿سُبْحَانَ اللَّهِ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ فقد حكم الله تعالى عليهم بالشرك.. ولا ينفع مع الشرك الأكبر تأويل، فأي تأويل يُسوِّغ اتخاذ غير الله رباً؟ كما لا يعذر فاعل ذلك بالجهل.. فقد تقدم أن الله قد أقام حججه البالغة على العباد في هذا الباب ففطروهم على الحنيفية وهي الميل والبعد عن الشرك، وبعث لهم الرسل جميعاً يذكرهم بذلك، ويدعوهم إلى التوحيد، ويحذروهم من الشرك والتنديد، فأبى أكثر الناس إلا التساقط فيه.

وفي الحديث الذي يرويه مسلم في صحيحه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: أخبر عن الله تعالى أنه قال: "إني خلقت عبادي حنفاء كلهم، وإنهم أتتهم الشياطين، فاجتالتهم عن دينهم وحرمت عليهم ما أحللت لهم، وأمرتهم أن يشركوا بي ما لم أنزل به سلطاناً.." الحديث، وهذا حال أكثر الناس اليوم.. فطهرهم الله تعالى حنفاء.. وهداهم إلى التوحيد، فبعث رسله جميعهم يدعوفهم إليه، وأنزل كتبه كلها تأمرهم به وتحذرهم مما يناقضه من الشرك والتنديد.. فجاءتهم شياطين الجن والإنس من الرهبان والكهان والنواب والطواغيت فزينوا لهم الشرك وزخرفوه وسموه بأسماء عصرية من ديمقراطية أو حرية أو قوانين عصرية!! فشرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله، وأمروهم أن يشركوا بالله ما لم ينزل به سلطاناً.. فتابعوهم على ذلك وأطاعوهم.. فضلوا عن سواء السبيل.. وقد بين النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عدي بن حاتم المتقدم، أن جهل هؤلاء المتابعين المتواطئين مع الأحرار والرهبان أو (النواب)؛ بأن الطاعة في التشريع عبادة، ليس بعذر لهم.

وهو ظاهر من قول عدي: (ما عبدوهم..!!) وذلك لما سمع آيات سورة التوبة من النبي صلى الله عليه وسلم فبين النبي صلى الله عليه وسلم له أن مجرد طاعتهم للمشرعين في التشريع عبادة وشرك.. وهي حقيقة ربوبيتهم لهم وإن لم يصلوا لهم ويسجدوا.

ولذلك فنحن نقول أن من تواطأ واصطاح أو اتفق واجتمع مع هؤلاء النواب أو هذه الحكومات على هذا الدين المحدث الكفري الذي ينيط التشريع بغير الله تعالى ويجعله وفقاً للدساتير والقوانين الوضعية.. فقد اتخذهم أرباباً من دون الله وقد ابتغى غير الإسلام ديناً.

وهذه هي حقيقة ما يمارسونه في الانتخابات، فإنهم يدينون فيها بدين الديمقراطية الذي جعل التشريع والحكم للشعب لا لله.. فيقومون باختيار الرب الذي سيوكلونه أو سينيطون به سلطة التشريع المطلقة، وفقاً لنصوص الدستور. فمن فعل ذلك فقد برئ من الملة والتوحيد.. وإن صلى وصام وزعم أنه مسلم.. وكل امرئ حجيج نفسه.

ومن تأمل أحوال الناس اليوم.. وكيف تكالبوا على هذا الشرك البواح وحداناً وزرافات.. عرف سبب انتكاس الأمة وضياح أمجادها وتسلط أعدائها عليها.. فإن ذنب الشرك هو أعظم ذنب عصي الله به، كما في الصحيح أن النبي صلى الله عليه وسلم سئل: (أي الذنب أعظم؟) فقال: (أن تجعل لله نداً وقد خلقك). ومنه يعلم الموحّد فضل الله تعالى عليه أن هداه إلى التوحيد وأنعم عليه بأن أنقذه من الشرك والتنديد.

فحذار من التفريط في هذا التوحيد العظيم.. فإنه رأس المال، والتفريط به، هو الخسران المبين.. فليس العجب ممن هلك كيف هلك.. ولكن العجب ممن نجا كيف نجا!

وليبادر بعد ذلك بإنذار كل من يعرفهم وتحذيرهم من الشرك، لينقذهم من الخسران المبين الذي حاق بهم بمتابعتهم لهذه الحكومات على دينها الكفري، شعروا أو من حيث لا يشعرون.

لكن ينبغي التنبيه هنا إلى أننا مع ما تقدم من كلامنا في التحذير من الشرك العظيم الذي عم وطم.. وبيان كفر من تواطأ واصطلح مع هذه الحكومات عليه.. فإننا لا نكفر معدوم الإرادة أو المكره على المشاركة في هذه الانتخابات إن وجد.

وكذلك لا نكفر من غرّر به، فشارك فيها ظناً منه أنها مجالس وظيفتها تقديم الخدمات للناس، كما هو في ظن كثير من العوام الذين يختارون أقاربهم أو معارفهم لأجل ذلك.

ونحن هنا لم نعذر بالجهل في باب الشرك الأكبر.. وإنما بالجهل بحقيقة هذا المجلس.. ومن ثم فهذه المسألة عندنا من باب (الخطأ) أو انتفاء القصد.. كما في قوله تعالى: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِن نَّسِينَا أَوْ

أَحْطَانَا﴾ [البقرة ٢٨٦]. قال الله تعالى كما في الحديث القدسي: (نعم) أو (قد فعلت). والصورة أن العامي أو الجاهل إن علم حقيقة هذه المجالس على ما تقدم وأنها مجالس تشريعية، وتواطأ مع أهلها على دينها الكفري فأقرهم على أن لهم الحق في التشريع المطلق، أو اختارهم كمشرعين وفقاً لنصوص الدستور، فهو مشرك عندنا، وإن لم يعلم أن الطاعة في التشريع كفر، فنحن لا نعذره بالجهل في هذا الباب.. كما أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعذر المذكورين في آية التوبة، كما في حديث عدي لما خفي عليهم أن الطاعة في التشريع عبادة.. لكن كثيراً من العامة، سواء أكانوا شيوخاً أم عجائز أم غيرهم، لا يعرفون حقيقة هذه المجالس التشريعية الكفرية.. ولا يختارون أو يشاركون في الانتخابات فيها على سبيل اختيار الأرباب المشرعين.. وإنما يفعلون ذلك على سبيل اختيار من ينوب عنهم في حل مشاكلهم وخدمتهم أو خدمة مناطقهم.

هذا هو قصد ومراد كثير منهم، وهكذا يتصورون اللعبة ويمارسونها.. فمن كان عنده أصل التوحيد منهم وكان كافراً بالطاغوت وشرعه.. وشارك في الانتخاب على هذا الظن والقصد، قلنا: أن ظاهر عمله الكفر، لأننا لا نعرف ما يقصد إلا أن يصرح، كما أن من قال: (اللهم أنت عبي وأنا ربك) ظاهر قوله عندنا الكفر.. مادامنا لا نعرف أنه مخطئ لا يقصد ذلك.. ونقول: بأنهم قد ارتكبوا عملاً من الأعمال المكفرة بمشاركتهم في الظاهر باللعبة الديمقراطية التي تجعل الحاكمة للجماهير لا لله.. ولكن لأن أحوال الناس فيها الالتباس المذكور.. فنحن لا نبادر إلى تنزيل الكفر على أعيان هؤلاء العوام، حتى نعلم أن الواحد منهم قصد اختيار المشرعين وأنه يعلم حقيقة ما يختاره.. وإلا لم يكفر حتى يبين له حقيقة هذه المجالس التشريعية، فإن أصر بعد ذلك لم نتخرج من الحكم على عينه بالكفر.. وكذلك من قال: (اللهم أنت عبي وأنا ربك) نقول له: قد قلت كلمة الكفر.. فإن راجع

واستغفر وقال: قد أخطأت وإنما كان قصدي الشاء على الله وحده.. ولم أقصد ما سبق إليه لساني.. لم نكفره.

وإن أصر ولم يقلع ويستغفر، كفرناه.. وكان قوله كقول فرعون: ﴿فَقَالَ أَنَا رَبُّكُمُ الْأَعْلَى﴾ [النازعات: ٢٤].

بخلاف من قصد إناطة السلطة التشريعية بنفسه أو غيره.. وتعمد ذلك وسعى إليه سعيًا.. فإنه يكفر فوراً لأنه عامد إلى عمل الكفر، قاصد إلى اختياره غير محطى.. وانتفاء القصد، قد ينطبق أيضاً على كثير من الجهال والعوام الذين يغرر بهم بعض النواب المشرعين الملتحين! حين يلبسون الحق بالباطل، فينادون بتحكيم شرع الله، وأن هذه غايتهم من دخول البرلمان.. ويكتبون في إعلاناتهم الانتخابية عبارات تلبيسية، وشعارات براقة خداعة.. (كإسلام هو الحل) ونحوها، مما يغترون به العوام..

فمن أتى به من كبار السن أو العوام وغرر به وأوهم أو أفهم أن اختيار أو انتخاب هؤلاء الملتحين سيحكم شرع الله وهو لا يعرف حقيقة عملهم التشريعي الكفري.. ولا حقيقة البرلمان وأنه مجلس للتشريع.. ولم يحضر للمشاركة على أساس أن الحكم والتشريع للشعب كما قد نص الدستور وإنما صور له الأمر، على أنه اختيار لمن سيحكم بالإسلام على ما يرضيه الله.. فهؤلاء جهال ضلال قد أوقعوا أو وقعوا في عمل كفري.. ولكن لا نبادر إلى تكفير أعيانهم حتى نعرفهم بحقيقة هذه المجالس التشريعية، وحقيقة الوظيفة التي يمارسها نوابهم، وحقيقة اللعبة التي قد سيقوا إليها.. فإن عرفوها وأصروا على المشاركة في هذا الدين الكفري، والتواطؤ عليه، واختيار المشرعين، لم نتحرّج من تكفيرهم.

فلا بد من معرفة هذا التفصيل وأن العذر الذي نعذر به هنا أو المانع الذي يمنع من تنزيل الكفر على الأعيان إنما هو انتفاء القصد.. بأن يريد المرء أو يقصد أمراً مباحاً، أو حتى محرماً، فيقع بكفر أو شرك دون أن يقصده أو يريده أو يختاره.. فهو (الخطأ) الذي مبعثه الجهل بحقيقة هذه المجالس، فهذا هو المانع عندنا، لا الجهل بأن الطاعة في التشريع كفر وشرك أكبر، مع القصد إلى اختيار المشرع أو طاعته في التشريع أو إناطة التشريع به.. فقد تقدم أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يعذر في هذا الباب.

وكذلك يجب التنبيه إلى أن طاعة المشرعين إنما تكون كفراً، ولو في مسألة واحدة.. إن كانت تلك الطاعة في التشريع والكفر.. وأما من أطاع هؤلاء المشرعين في مباح أو معصية.. فإنه لا يكفر.

وبيان ذلك، فيما إن أمره المشرع أو النائب أو الحاكم أو الطاغوت بشرب الخمر مثلاً أو بأكل الميتة أو الربا أو اقتراف الزنا، فإن كان مكرهاً على شيء من ذلك فلا حرج عليه بالاتفاق، لكن إن لم يكن مكرهاً، بل فعل شيئاً من ذلك خوفاً أو مدهانة فهو آثم عاص.. لكن إن سن الحاكم أو المشرع أو نحوه تشريعاً أو قانوناً يبيح فيه بيع الخمر أو شربها أو أكل الميتة أو الربا.. أو قال في تشريعه إن الميتة كالزكاة أو ﴿إِنَّمَا الْبَيْعُ مَعَ الْإِثْمِ﴾ [البقرة: ٢٧٥] فالمتابعة والطاعة والتواطؤ على مثل هذا، قد حكم الله تعالى فيها بقوله: ﴿وإن أظعنموهم إني لكم لشركون﴾ [الأنعام: ١٢١].

والطاعة هنا لا يلزم منها مباشرة الأكل أو الشرب أو تنفيذ ذلك أو اقترافه.. بل مجرد الاتفاق والاجتماع مع هؤلاء المشرعين على هذا التشريع والتواطؤ والإصطلاح عليه وقبوله؛ كفر وشرك بواح وإن لم يطبق ذلك أو يقارفه.. وهذا كما روى مسلم في صحيحه في سبب نزول قوله تعالى: ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤] من حديث البراء بن عازب وفيه أن اليهود قالوا: (كنا إذا زنا فينا الشريف تركناه وإذا زنا فينا الضعيف أقمنا عليه الحد، فقلنا: تعالوا نجعل شيئاً نقيم على الشريف والوضيع فأجمعنا على التحميم والجلد) أي بدل الرجم.

قلت: فمن اجتمع معهم على هذا التشريع كفر وإن لم يقترب الزنا.. كما هو واضح.

بل مجرد أن يقر ويعترف المرء أو يدين بأن هؤلاء النواب أو الحكام حق التشريع، كما قد نص دستورهم فهذا كفر بواح وشرك صراح.

وعلى كل حال فالمشرع أو الطاغوت، لا يلزم أحداً بشرب الخمر أو أكل الربا.. ففعل ذلك عنده حرية شخصية!! وإن كان يحرس مصانع الخمور وصروح الربا ويرخص لها ويشرع لعملها ولصنعها وبيعها، فإن أهم ما يهيمه ويريده من الناس؛ أن يحترموا تشريعه وقانونه ودستوره، وأن يُقرروا له ولشركائه بحق التشريع، وأن ينيطوا السلطة التشريعية بهم.. وكفى بذلك كفراً و شركاً مبيناً.

وما تقدم تعرف أيضاً خطأ من يبادر بتكفير من يستعين بشفاعات هؤلاء النواب أو غيرهم من المشرعين أو الطواغيت أو أعوانهم، أو يلجأ إلى وساطتهم في أمور الدنيا كإطلاق أسير أو فكك عانٍ أو دفع مظلمة أو التوصل إلى حق، فنحن وإن كنا نكره اللجوء إلى هؤلاء المشركين.. ونحب وندعوا دوماً إلى قطع العلائق معهم، وإظهار البراءة الكاملة منهم ومن مناصبهم الكفرية والتشريعية، وإبداء بغضهم ومباينتهم، ونهى عن الاستعانة بهم إلا لضرورة، فالضرورات تبيح المحظورات، إلا إننا لا نكفر من استعان بهم أو لجأ إليهم في شيء من أمور الدنيا.. دون أن يُقرهم على باطلهم أو يُنيبهم ويتواطأ معهم على شركهم، أو يقع في شيء من كفرهم.

هذا ما لزم التنبيه إليه في هذه المسائل التي عمت بها البلوى، وأعلم أنني قد أسهبت في بعضها، مع أن السائل قد أوصانا باختصار الإجابة تسهيلاً لتعميمها ونشرها وتداولها وما ذلك إلا لخطورة هذه الأبواب، وحرصاً منا على تحذير الأمة من هذه الدواهي التي دعتها.

فإن جادلك بعد هذا كله، مجادل، فقال لك: فما البديل؟

فقل له: البديل لمن حقق التوحيد واجتنب الشرك المحبط للأعمال المخلد في النار، جنة عرضها السموات والأرض أعدت للمتقين، ﴿فَمَنْ رُحِّحَ عَنِ النَّارِ وَأُدْخِلَ الْجَنَّةَ فَقَدْ فَازَ وَمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا إِلَّا مَتَاعُ الْغُرُورِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] أوتريد أعظم من هذا البديل؟.

أما الدعوة والسبيل إلى إرجاع أمجاد الأمة وتحكيم شرع الله فلا يكون بالوسائل الشركية المحرمة، فإن ما عند الله لا ينال بمعصية.. ونصر الله لا ينال بالإشراك به، وأعظم المصالح والضرورات في ديننا وفي دعوتنا وفي حكم الله إخراج الناس من ظلمات الشرك إلى نور التوحيد.. فهل يجوز أو يعقل أن نسعى لتحقيق هذه المصلحة الضرورية بوسيلة شركية، تقضي تلك المصلحة أصلاً بهدمها؟ وهل يغير أو ينكر أو يدفع الشرك بالإشراك، أم هل يتطهر من النجاسة بالنجاسة؟.

إن أعظم غايات هذا الدين تحقيق التوحيد والدعوة إلى إقامته وتمكينه في الأرض.. فبالتوحيد أرسلت الرسل كافة، ومن أجله أنزلت الكتب جميعها .

فالسبيل إلى تحقيقه هو سبيلهم.

وهم القدوة في هذه الطريق، والأسوة فيهم وحدهم، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَلَوْ أَشْرَكُوا لَحَبِطَ عَنْهُمْ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ * أُولَئِكَ الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ وَالْحُكْمَ وَالثَبُوتَ فَإِنْ يَكْفُرْ بِهَا هَؤُلَاءِ فَقَدْ وَكَلْنَا بِهَا قَوْمًا لَيَّسُوا بِهَا بِكَافِرِينَ * أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ فَبِهِدَاهُمْ أَقْتَدِهِ * [الأنعام: ٨٨-٨٩].

وقال سبحانه: ﴿قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَاءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَهَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ﴾ * [المتحنة: ٤] فالسبيل والطريق، إنما هو بالتزام هذه الملة العظيمة، والدعوة إلى هذا التوحيد العظيم، وتربية الشباب عليه، وإعدادهم للجهاد من أجل تحقيقه، وإقامته في الأرض على منهاج النبوة.

لا الدعوة! والمحاسبة! الدستورية القانونية! ولا الجهاد! البرلماني.. والنضال الدستوري! والمعارضة القانونية! كما يسميها أربابها ويفتخرون بها.. بل الدعوة الربانية.. التي قال تعالى فيها: ﴿قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي وَسُبْحَانَ اللَّهِ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [يوسف: ١٠٨].

والجهاد الشرعي الذي وصفه النبي صلى الله عليه وسلم بأنه ذروة سنام الإسلام.. وقال صلى الله عليه وسلم: (لا يزال من أمتي أمة يقاتلون على الحق، ويزيغ الله لهم قلوب أقوام، ويرزقهم منهم حتى تقوم الساعة، وحتى يأتي وعد الله، والخيال معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة..) إلى قوله: (وعقر دار المؤمنين بالشام) رواه النسائي.

ولموت في طاعة الله خير من حياة في معصيته.

أسأل الله تعالى أن يثبتني وإخواني على التوحيد، وأن يجعلنا من جنده وأنصاره، ويختتم لنا بالشهادة في سبيله.. والحمد لله أولاً وآخراً (*).

(*) من أراد المزيد من التفصيل حول هذا الموضوع فليراجع رسالة: الجواب المفيد بأن المشاركة في البرلمان وانتخاباته مناقضة للتوحيد للشيخ أبي محمد المقدسي.

وكتبه

أبو محمد المقدسي

في غرة ذي الحجة

لسنة ١٤١٧هـ



مَنْبَرُ التَّوْحِيدِ وَالْجِهَادِ

<http://www.tawhed.ws>
<http://www.almaqdese.net>
<http://www.alsunnah.info>
<http://www.abu-qatada.com>
<http://www.mti.tw>